

بسم الله الرحمن الرحيم

المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير (٣)

الشيخ/ خالد السببت

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد .
قال المفسر -رحمه الله تعالى- في قوله تعالى: **{وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** [(٣) سورة البقرة]
"قال ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما-: **{وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ}** أي: يقيمون الصلاة بفروضها.
وقال الضحاك عن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما-: إقامة الصلاة إتمام الركوع والسجود والتلاوة
والخشوع والإقبال عليها فيها.

وقال قتادة: إقامة الصلاة المحافظة على مواقيتها ووضوئها، وركوعها وسجودها.
وقال مقاتل بن حيان: إقامتها: المحافظة على مواقيتها، وإسباغ الطهور بها وتام ركوعها وسجودها
وتلاوة القرآن فيها، والتشهد والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، فهذا إقامتها."
بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فهذه الأقوال التي ذكرها الحافظ ابن كثير -رحمه الله- وغيرها مما قاله السلف -رضي الله عنهم- في معنى
إقامة الصلاة كلها صحيحة، وهي داخلة في معناها، والمراد أنهم يأتون بها مقيمين لأركانها كما في قول ابن
عباس هنا: أي يقيمون الصلاة بفروضها: يعني يأتون بما افترض عليهم فيها من أركان وواجبات، وهكذا
أيضاً الأقوال الأخرى يحافظون على الأوقات، ويحققون ما شرط لصحتها كالطهارة، واستقبال القبلة، وما
أشبه هذا، كل هذه الأمور هي من إقامة الصلاة.

وعلى كل حال فالصلاة لم يأمر الله -عز وجل- بها في القرآن إلا بلفظ الإقامة، كقوله تعالى: **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ}**
[(٤٥) سورة العنكبوت]، وكذلك نجد ذلك غالباً حينما يذكرها الله -عز وجل- في القرآن، كقوله تعالى:
{وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} [(١٦٢) سورة النساء]، ولم يرد ذكر المصلين من غير إقامة إلا في ثلاثة مواضع.
الموضع الأول قوله تعالى: **{قَالُوا لِمَ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ}** [(٤٣) سورة المدثر]، وليس هذا على سبيل الأمر ولا
على سبيل المدح، وإنما الإخبار عن حال أهل النار وما أوجب لهم من الدخول فيها.
والموضع الثاني قوله تعالى: **{فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ}** [(٤) سورة الماعون]، وهذا أيضاً في مقام الوعيد.
الموضع الثالث قوله تعالى: **{إِنَّا الْمُصَلِّينَ}** [(٢٢) سورة المعارج].

هذه هي المواضع الثلاثة التي لم تذكر الإقامة مع ذكر الصلاة، وأما ما سوى ذلك فإنه يقول: **{وَالْمُقِيمِينَ
الصَّلَاةَ}** [(١٦٢) سورة النساء]، **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ}** [(١١٤) سورة هود]، **{وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ}** [(٤٣) سورة البقرة]، وما
أشبه ذلك، ويدل ذلك على أن المراد هو إقامة الصلاة وليس مجرد أداء الصلاة وأما في الزكاة فيقول: **{وَأَتُوا
الزَّكَاةَ}** [(٤٣) سورة البقرة]، فالصلاة التي تقام هي التي تؤثر في الإنسان.

والنبي -صلى الله عليه وسلم- قد أخبر أن المصلي ليس له من صلاته إلا ما عقل منها، فقد صح ذلك عنه أنه قال: ((إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته، تسعها ثمنها سبعا سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها))^(١).

فهي تسقط عنه التبعة إن لم تكن كما ينبغي من الخشوع واستحضار القلب بما يقوله ويفعله الإنسان في هذه الصلاة، فيخرج ليس له من صلاته إلا كما أخبر النبي -عليه الصلاة والسلام- أي: بحسب ما عقل منها. ولذلك لما قال الله -عز وجل-: **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ}** [سورة العنكبوت]، فإنه قد علق هذا الحكم بوصف، فهي الصلاة عن الفحشاء والمنكر هو حكم مترتب على وصف وهو الإقامة، ومعلوم أن الحكم المعلق على وصف يزيد بزيادته وينقص بنقصانه، فعلى قدر إقامتك للصلاة تؤثر في انتهاكك عن الفحشاء والمنكر، وهذا جواب للسؤال الذي يطرح دائماً وهو لماذا لا تؤثر الصلاة في كثير من المصلين، وربما تسمع إجابات كثيرة عن هذا السؤال منها ما هو متكلف، لكن هذا هو الجواب الصحيح. "وقال علي بن أبي طلحة، وغيره عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** قال: زكاة أموالهم.

وقال السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم- **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** قال: نفقة الرجل على أهله، وهذا قبل أن تنزل الزكاة.

القول الأول بأن قوله: **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** قال: زكاة أموالهم، قالوا هذا بناءً على القول بأن هذه السورة هي أول سورة نزلت في المدينة، ولم تفرض الزكاة بعد، وإنما فرضت بعد ذلك.

ويوجد خلاف معروف في الزكاة متى فرضت، والأقرب أن أصل الزكاة فرض في مكة، كما قال الله -عز وجل- في سورة الأنعام: **{وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ}** [سورة الأنعام]، وسورة الأنعام سورة مكية قطعاً، فكانت الزكاة مفروضة بمكة لكن الأنصباء والأموال الزكوية لم تفصل إلا في المدينة.

ومن أهل العلم من يقول: إن الزكاة لم تفرض إلا في المدينة ونزل أول سورة البقرة قبل فرض الزكاة، فبعضهم يقول: هي النفقة على الأقارب، وبعضهم يقول: هي الزكاة بناءً على التفسير بجزء المعنى، وعلى هذا يمثلون على العام بأحد الأفراد ولا يقصدون بذلك الحصر، فهنا قال: يؤتون زكاة أموالهم وهو أعم.

{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} [سورة البقرة]، النفقة أعم، وهذا من باب البيان والإيضاح بجزء المعنى، وإلا فالنفقة أوسع من هذا **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** من الزكاة ومن غير الزكاة.

"وقال جُوَيْرٍ عن الضحاك: كانت النفقات قرباناً يتقربون بها إلى الله على قدر ميسرتهم وجهدهم، حتى نزلت فرائض الصدقات، سبع آيات في سورة براءة، مما يذكر فيهن الصدقات، هن الناسخات المثبتات."

1 - أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة - باب: ما جاء في نقصان الصلاة (٧٩٦) (ج ١ / ص ٢٧١)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٧١٤).

بعض أهل العلم يقول: إن في المال حقاً غير الزكاة، وعلى كل حال آية الأنعام كانت قبل فرض التقادير والأنصباء وبيان الأنواع التي تجب فيها الزكاة، فكان قدراً غير محدد يخرج الإنسان عند الحصاد يعطيه من حضره من الفقراء.

{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ} "من" هنا تبعيضية، ووجه دخولها هنا أنك لست مطالباً بأن تخرج كل المال، وإنما المطلوب منك أن تخرج بعض المال فقط، فهي دخلت على هذا الأساس.

وبعض العلماء يقول: لأن المقصود إنما هو إخراج الأموال الطيبة وبالتالي **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ}** أي من المكاسب الصحيحة؛ لأن الرزق يشمل الحلال والحرام، وهذه عقيدة أهل السنة، خلافاً للمعتزلة.

فكل ما حصله الإنسان فهو من الرزق، لكن منه ما يكون حلالاً ومنه ما يكون حراماً وبالتالي فقوله: **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ}** يستدلون بها على أن الإنسان يتحرى بصدقته، وأنه لا يخرجها إلا من كسب طيب، لكن على كل حال ليس المراد إخراج الكل.

"قلت: كثيراً ما يقرب الله تعالى بين الصلاة والإتفاق من الأموال؛ فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهي مشتملة على توحيدهِ والثناء عليه، وتمجيده والابتهاال إليه ودعائه والتوكل عليه؛ والإتفاق هو الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدي إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والمماليك، ثم الأجانب، فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى: **{وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}**."

هذا أحد الأجوبة في سبب الاقتران بين الصلاة والزكاة، وهو أمر يتكرر كثيراً كقوله تعالى: **{وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ}** [سورة البقرة]، وكقوله تعالى: **{وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ}** [سورة النساء]، فلماذا يحصل هذا الاقتران؟

الجواب الأول: أن الصلاة هي صلة بين العبد وبين ربه، والزكاة هي إحسان إلى المخلوقين، فسعادة العبد دائرة بين الأمرين.

ويمكن أن يقال: إن الصلاة هي رأس العبادات البدنية، والزكاة هي رأس العبادات المالية؛ لأنه ما تقرب المتقربون إلى الله بشيء أحب إليه مما افترض عليهم، فالزكاة مفروضة، وهي أفضل من الصدقة المستحبة، ومن أهل العلم من يقول: إن الصلاة هي طهارة للنفس والبدن، بسبب الطهارة التي هي من شروطها، وأما الزكاة فهي طهارة للمال، فجمع له بين الأمرين.

"ولهذا ثبت في الصحيحين عن ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: **{(بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحُجِّ الْبَيْتِ)}**^(٢)، والأحاديث في هذا كثيرة.

وأصل الصلاة في كلام العرب الدعاء، ثم استعملت الصلاة في الشرع في ذات الركوع والسجود والأفعال المخصوصة في الأوقات المخصوصة، بشروطها المعروفة، وصفاتها، وأنواعها المشهورة.

² - كتاب الإيمان - باب: الإيمان وقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: **{(بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ)}** (٨) (ج ١ / ص ١٢)، ومسلم في كتاب: الإيمان - باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١٦) (ج ١ / ص ٤٥).

الصلاة معناها اللغوي عموماً هو الدعاء، ثم صارت في الشرع الصلاة المعروفة، والعلماء يتكلمون في هذا هل هي باقية على أصلها اللغوي، ثم زيد عليها؟ هذه مسألة معروفة عند الأصوليين، وهل ما يسمى بالحقائق الشرعية والمصطلحات الشرعية -مثل الصلاة والصوم والجهاد والحج العمرة، وما أشبه هذا- هل هذه باقية على أصلها اللغوي ثم زيد عليها أشياء، أو أن الشارع استعملها في شيء آخر غير المعنى اللغوي، بمعنى هل هي مرتجلة من قبل الشارع؟ ما معنى مرتجلة؟ أي: أن الشارع جاء باستعمال جديد غير المعهود عند العرب، يعني أنها أشياء غير معهودة وغير معروفة قبل خطاب الشارع، فالعرب قبل خطاب الشارع إذا قيل لهم: ما هي الصلاة؟ يكون الجواب هي الدعاء في لغتهم إلا ما عرفوا عن حقيقة الصلاة عند الأنبياء السابقين.

كذلك الصيام كان معروفاً عند العرب، وكان أهل الجاهلية يصومون يوم عاشوراء، قال تعالى: **{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}** [سورة البقرة] (١٨٣) فهذا المعنى جاء به الشارع لكن أصل كلام أهل اللغة في الصيام هو الإمساك.

وكذلك العمرة في اللغة هي الزيارة، والحج هو القصد، مع أنه كان معروفاً عندهم بمعناه الشرعي الذي عرف من قبل الشارع، وهذه مسألة مشهورة وهي أن الشارع يأتي بمصطلحات جديدة -الحقيقة الشرعية- أو أنها هي المعنى اللغوي ثم زاد عليها بعض الأشياء.

فالعلماء يتكلمون على هذا، فمنهم من يقول: هي المعنى اللغوي وزيد عليها، وبعضهم ينكر هذا، ويقول: كيف تكون الزيادات أصولاً وأركاناً، بمعنى أن الدعاء -مثلاً- واجب في الصلاة مثل: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم" أين هو من الركوع والسجود وتكبيرة الإحرام والقيام، وما أشبه ذلك من هيئات الصلاة التي هي أركان فيها؟ فيقولون: كيف تكون هذه الزيادات العظيمة الكثيرة غير الدعاء من الأقوال والأفعال في الصلاة ثم تكون الصلاة هي الدعاء وزيد عليها؟!

المقصود أن هذه حقائق شرعية سواء كانت مرتجلة من قبل الشارع أو منقولة، فالشارع إذا ذكر الصلاة فالأصل أنها ذات الركوع والسجود إلا لقريظة، كقوله: **{وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ}** [سورة التوبة]، و**{(اللهم صل على آل أبي أوفى)}**^(٣)، فهنا المقصود بالصلاة الدعاء لهم، أما إذا قال: **{وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ}** [سورة البقرة]، فلا يحمل على المعنى اللغوي، والقاعدة هي أن ألفاظ الشارع تحمل على المعنى الشرعي، فإن لم يوجد فالعرفي -يعني عرف المخاطبين- ثم المعنى اللغوي.

"وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} [سورة البقرة] قال ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما -: **{وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ}** أي: يصدقون بما جئت به من الله، وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم ولا يجحدون ما جاءوهم به من ربهم.

{وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} أي: بالبعث والقيامة، والجنة، والنار، والحساب، والميزان، وإنما سميت الآخرة؛ لأنها بعد الدنيا.

³ - أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات - باب: هل يصلي على غير النبي -صلى الله عليه وسلم- (٥٩٩٨) (ج ٥ / ص ٢٣٣٩)، ومسلم في كتاب: الزكاة - باب: الدعاء لمن أتى بصدقة (١٠٧٨) (ج ٢ / ص ٧٥٦).

{وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} يعني: القرآن، والتعبير في هذه الرواية التي ذكرها عن ابن عباس والتي قال فيها: يصدقون يدل على أن السلف يفسرون اللفظة بما يقرب المعنى، وإلا الإيمان لا يفسر بمجرد التصديق، وإنما هو تصديق خاص، أي: يصدقون بما جئت به من الله، وبما جاء من قبلك.

قال: "لا يفرقون بينهم ولا يجحدون": هذا كقوله تعالى: **{أَمَنْ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ}** [سورة البقرة: ٢٨٥].

{وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} أي: بالبعث والقيامة، والجنة، والنار، والحساب، والميزان، وإنما سميت الآخرة؛ لأنها بعد الدنيا؛ الآخرة بعد الدنيا لأنها متأخرة، ولفظ الآخرة مؤنث على تقدير الدار الآخرة، فحذفت الدار هنا لغلبة الاستعمال، فصار يقال: الآخرة، ثم صارت علماً بالغلبة على اليوم الآخر، فإذا قيل: الآخرة فهي اليوم الآخر، مع أن ذلك يصدق على اليوم الآخر، وعلى غيره مما يوصف بالتأخر لكن صارت علماً بالغلبة. "والموصوفون هنا هم الموصوفون بما تقدم من قوله تعالى: **{الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** [٣] سورة البقرة].

عن مجاهد أنه قال: أربع آيات من أول سورة البقرة في نعت المؤمنين، وآيتان في نعت الكافرين، وثلاث عشرة في المنافقين، فهذه الآيات الأربع عامات في كل مؤمن اتصف بها من عربي وعجمي، وكتابي من إنسي وجني، وليس تصح واحدة من هذه الصفات بدون الأخرى، بل كل واحدة مستلزمة للأخرى وشرط معها، فلا يصح الإيمان بالغيب وإقام الصلاة والزكاة إلا مع الإيمان بما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم- وما جاء به من قبله من الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، والإيقان بالآخرة. هذا الكلام الذي ذكره الحافظ ابن كثير -رحمه الله- كلاماً جيداً، ففيه بيان لمعنى الآية مع توجيهه للقول الذي اختاره؛ إذ في هذه الآية ثلاثة أقوال مشهورة، هي:

الأول: أن هذه الآيات الأربع على ما ذكره ابن كثير، وهو الظاهر، وهو الذي يدل عليه السياق، وهو أيضاً ما تدل عليه النصوص، وتعليله ما ذكره ابن كثير من أنه لا يصح الإيمان إلا باجتماع هذه الأمور جميعاً. والقول الثاني: أن ما قبلها إنما المقصود به العرب الذين خاطبهم القرآن، ودخلوا في الإسلام، وأن هذه الآية والتي بعدها، **{وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ}** قالوا: هذه في أهل الكتاب. القول الثالث: أنها جميعاً في من آمن من أهل الكتاب.

وأما قوله تعالى: **{الْم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}** [٣-١] سورة البقرة، قالوا: هذه في غير أهل الكتاب.

فقوله تعالى: **{وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ}** [٤] سورة البقرة، قالوا: هذه في أهل الكتاب حيث إن عندهم كتاباً آمنوا به فمدحهم الله -عز وجل- على إيمانهم بهذا وهذا، **{يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ}**، وهذا هو الذي اختاره كبير المفسرين ابن جرير، وجمع من السلف.

قوله -تبارك وتعالى-: **{أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}** [٥] سورة البقرة] إذا قلنا: إن الآيات الأربع في طائفة واحدة، سواء قلنا بأنهم عموم أهل الإيمان من عرب وعجم وأهل كتاب -كما قال ابن

كثير هنا- أو قلنا القول الثالث -هو قول بعيد- وهو أنها جميعاً في من آمن من أهل الكتاب فإن قوله **{أَوْلَيْكَ}** يرجع إلى الجميع، وإذا قلنا بقول ابن جرير ومن وافقه: إن الآيتين قبل في غير أهل الكتاب، وهذه الآية والتي بعدها في أهل الكتاب فيكون قوله: **{أَوْلَيْكَ عَلَى هُدَىٰ مِّن رَّبِّهِمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}** يعود على إحدى الطائفتين، وما ذكره ابن كثير -رحمه الله- هو الراجح.

وقد ردَّ شيخ الإسلام على من فرق بين هذه الآيات الأربع ممن جعل الآيتين الأوليين في من آمن من غير أهل الكتاب، والثالثة والرابعة فيمن آمن منهم.

مسألة:

هل يصح إيمان من لم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم- وإيمان من لم يؤمن بالأنبياء السابقين؟ لا يصح أبداً إيمان من لم يؤمن بمحمد -صلى الله عليه وسلم-، ولا يصح إيمان من لم يؤمن بالأنبياء السابقين.

يقول الله تعالى: **{الْم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدَىٰ لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ}** [(١-٤) سورة البقرة].

ويقول تعالى: **{أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ مِّن رَّسُولِهِ}** [(٢٨٥) سورة البقرة].

ويقول تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا}** [(١٣٦) سورة النساء].

فإنه -جل وعلا- أمرهم بالإيمان به، وأمرهم بالإيمان بملائكته ورسوله وكتبه وما أشبه ذلك، سواء يذكر ذلك على سبيل الثناء عليهم أو على سبيل التعليم أو على سبيل الأمر أو غير ذلك، فهذه الأمور كلها مطلوبة، ولا يحصل الفلاح إلا باجتماعها جميعاً، فكل هذه الآيات الأربع في طائفة واحدة هي طائفة أهل الإيمان.

وأما قوله -تبارك وتعالى-: **{هُدَىٰ لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ}** [(٢-٣) سورة البقرة] فقد سبق الكلام عليها أيضاً، وهو أن هؤلاء إما أن يكونوا على حال صدق النية في طلب الحق والتمحض لذلك ومفارقة الهوى، فهم متهيئون للهداية، فالقرآن هداية لأمثالهم، أو يكون هؤلاء ممن أسلم فالله -عز وجل- يهديهم بهذا القرآن إلى التفاصيل، فلا إشكال في الآية.

"كما أن هذا لا يصح إلا بذلك، وقد أمر الله المؤمنين بذلك، كما قال: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنزِلَ مِن قَبْلُ}** [(١٣٦) سورة النساء] الآية.

وقال تعالى: **{وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِنَّا بِالَّذِي آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ}** [(٤٦) سورة العنكبوت] الآية.

وقال تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ}** [(٤٧) سورة النساء].

وقال تعالى: **{قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تَقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ}** [(٦٨) سورة المائدة].

وأخبر تعالى عن المؤمنين كلهم بذلك، فقال تعالى: **{ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ }** [سورة البقرة: (٢٨٥)].

وقال تعالى: **{ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ }** [سورة النساء: (١٥٢)]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على جميع أمر المؤمنين بالإيمان بالله ورسوله وكتبه.

المقصود أن الإيمان بالكتب السابقة ليس مختصاً بأهل الكتاب حتى يقال: إن قوله تعالى: **{ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ }** [سورة البقرة: (٤)] المقصود بهم أهل الكتاب؛ لأنهم خوطبوا به، وإنما الصواب أن ذلك يشمل الجميع.

وكذلك لا يشكل قوله: **{ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ }** بأن يقال: كيف يؤمنون مع ما يوجد ويقع فيها من التناقضات؟ لأنها حرفت بما يتعارض مع القرآن، ولأنها منسوخة أصلاً، إذ إن حقائق الإيمان واحدة عند جميع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - فما دخله التحريف فلا يؤمنون به، وإنما يؤمنون بأصل المنزل، وما نسخ فهم مطالبون باتباع الناسخ وهو القرآن، لكن يؤمنون بأن هذه الكتب في أصلها نزلت من عند الله - عز وجل -.

وهنا فيما ذكره ابن جرير - رحمه الله - لاحظوا التفريق في التعبير في ذكر هذه الأوصاف، حيث قال: **{ هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ }** ثم لما ذكر هؤلاء قال: **{ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ }** [سورة البقرة: (٢-٤)]، حيث جاء بالواو العاطفة مع الاسم الموصول "الذين" فأشعر ذلك أنهم طائفة أخرى، وهذا هو السبب الذي حدا بهؤلاء أن يقولوا: إن هذه طائفة، وهذه طائفة، وعلى كل حال هذا كله من عطف الصفات، كقوله - تبارك وتعالى -: **{ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى * الَّذِي خَلَقَ فَسْوَى * وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى }** [سورة الأعلى: (١-٣)] فتارة يذكر الواو وتارة مع حذف الواو العاطفة **{ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى * وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى }** [سورة الأعلى: (٣-٤)]، فهذا كله لموصوف واحد، وهذا معروف في كلام العرب، ومنه قول الشاعر:

هو الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة في المزدحم

"لكن لمؤمني أهل الكتاب خصوصية، وذلك أنهم مؤمنون بما بأيديهم مفصلاً، فإذا دخلوا في الإسلام وآمنوا به مفصلاً كان لهم على ذلك الأجر مرتين، وأما غيرهم فإنما يحصل له الإيمان بما تقدم مجملاً، كما جاء في الصحيح: **{ (إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تكذبوهم ولا تصدقوهم، ولكن قولوا: آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم) }**^(٤)، ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذي بعث به محمد - صلى الله عليه وسلم - أتم وأكمل وأعم وأشمل من إيمان من دخل منهم في الإسلام؛ فهم وإن حصل لهم أجران من تلك الحيثية، فغيرهم يحصل له من التصديق ما يُنيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلا لهم، والله أعلم."

هذا يخرج على قاعدة ذكرتها سابقاً وهي أن المزية لا تقتضي الأفضلية، فهؤلاء يؤتون أجرهم مرتين، ولكن لا يقتضي أنهم أفضل من غيرهم، فأبو بكر - رضي الله تعالى عنه - لم يكن على دين أهل الكتاب، ومع ذلك

4 - أخرجه أبو داود في كتاب: العلم - باب: رواية حديث أهل الكتاب (٣٦٤٤) ج ٢ / ص ٣٤٢، وأحمد (١٧٢٦٤) ج ٤ / ص ١٣٦، والحاكم (٥٥٣٨) ج ٣ / ص ٤٠٤، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٠٥٢).

فإن منزلته وأجره عند الله - عز وجل - أعظم من الكتابي الذي دخل في الإسلام، وكما ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - في الذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق، قال: **(فله أجران)**^(٥) والآخر الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، فالماهر أفضل أجراً ومنزلة وحالاً ووصفاً، فالمزية لا تقتضي الأفضلية.

"{أَوْلَيْكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [٥) سورة البقرة]، يقول الله تعالى: **{أَوْلَيْكَ}** أي: المتصفون بما تقدم من الإيمان بالغيب، وإقام الصلاة، والإنفاق من الذي رزقهم الله، والإيمان بما أنزل إلى الرسول ومن قبله من الرسل - عليهم السلام - والإيقان بالدار الآخرة، وهو مستلزم الاستعداد لها من الأعمال الصالحة وترك المحرمات."

يقول تعالى: **{وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ}** معنى اليقين الثبوت والرسوخ والاستقرار والسكون، يقال: يقن الماء إذا استقر وسكن، وهو يدل هنا على سكون العلم وثبوته ورسوخه، والعلم هو المبدأ، واليقين هو المنتهى، فإذا زاد العلم واستقر ورسخ وثبت بحيث لا يقبل التشكيك صار ذلك من قبيل اليقين، فأنت تعرف مثلاً أن هذه المسألة حكمها كذا، فإذا ترددت في هذا فهذا شك، وإذا غلب صار ظناً، فإذا قطعت وجزمت به فهو علم، وإذا صار ذلك العلم ثابتاً لا يقبل التشكيك فهو اليقين.

واليقين ثلاث مراتب هي: علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين، فحقائق ما أخبر الله - عز وجل - عنه إذا صدقته وثبت هذا عندك فهذا علم اليقين، فإذا شاهدته في الآخرة فهذا علم اليقين، فإذا دخلت في بحبوحة الجنة فهذا حق اليقين.

وكما يقول شيخ الإسلام وابن القيم: إذا رأيت العسل ووصف لك وعرفت حلاوته بوصف الثقة فهذا علم اليقين، فإذا رأيت هذا عين اليقين، فإذا ذقته فهذا حق اليقين^(٦).

"{عَلَى هُدًى} أي: نور وبيان وبصيرة من الله تعالى."

كثيراً ما يأتي في الهدى استعمال "على" وفي الضلال استعمال "في" كما قال تعالى: **{وَأِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}** [٢٤) سورة سبأ]، وكأن المراد أن من كان مهتدياً فهو مستعمل بهداه، وأما من ضل فهو منغمس في ضلالته، لذلك كان الأنسب في الضلال أن يستعمل "في"، وفي الهدى أن تستعمل "على".

"{وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [٥) سورة البقرة] أي: في الدنيا والآخرة، بأن أدركوا ما طلبوا، ونجوا من شر ما منه هربوا، ففازوا بالثواب، والخلود في الجنات، والنجاة مما أعد الله لأعدائه من العقاب."

{وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} الفلاح خلاصته تحصيل المطلوب والنجاة من المرهوب، وقد يطلق الفلاح على بعض معانيه مثل البقاء في الدنيا، أو البقاء في الآخرة، والبقاء يعني الخلود، كما قال القائل:

لو أن حياً يدرك الفلاح
لنالته ملاعب الرماح

فالفلاح في البيت يعني البقاء، وهذا كثير في كلام العرب.

⁵ - أخرجه البخاري في كتاب: التفسير - باب: تفسير سورة عبس (٤٦٥٣) (ج ٤ / ص ١٨٨٢)، ومسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها - باب: فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه (٧٩٨) (ج ١ / ص ٥٤٩).

⁶ - مجموع الفتاوى (ج ١ / ص ٦٤٥)، ومدارج السالكين (ج ٢ / ص ٤٠٣).

المقصود أن قوله: **{وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}** أي: الذين يحصل مقصودهم ومطلوبهم بنيل المنى والفوز العظيم في الدنيا وفي الآخرة، ويحصل لهم النجاة من المرهوب الذي هو عذاب الله - عز وجل - . وعلى كل حال فالآيات فيها معان كثيرة وملاحظ دقيقة وفوائد جلية وجوانب بلاغية يمكن استنباطها.

"{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [٦) سورة البقرة]، يقول تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا}** أي: غطوا الحق وستره، وقد كتب الله تعالى عليهم ذلك، سواء عليهم إنذارك وعدمه، فإنهم لا يؤمنون بما جنتهم به."

في الآيات الأربع الأولى ذكر تعالى صفات أهل الإيمان الذين هم أهل الفلاح، والآن يذكر صفة الكفار، ثم بعد ذلك سيذكر صفة من أظهروا الإيمان، وأبطنوا الكفر ممن أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر.

قوله: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا}** أي: غطوا الحق وستره، هذا هو التعريف اللغوي للكفر؛ لأن أصل هذه المادة (كفر) تدل على الستر والتغطية، كما قال الشاعر:

يعلو طريقة متنها متواتراً
في ليلة كفر النجوم ظلامها

بمعنى غطاها وسترها.

والكفر في المعنى الشرعي لا يختص بالستر والتغطية، وإنما قد يكون هذا الإنسان إنما وقع في الكفر لكونه شاكاً، أو لكونه أصلاً لم يعلم بشيء إطلاقاً، فهو كافر بغض النظر عن كونه يعذر أو لا يعذر، فهو وإن لم يبلغه دين أصلاً فإنه موصوف بالكفر، والكفر أسبابه كثيرة فلا يختص بالجحود أو بمجرد الستر والتغطية.

قوله: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا}** أي: لم يحققوا الإيمان المنجي من عذاب الله، أيًا كان السبب.

"كما قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ* وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ} [٩٦-٩٧) سورة يونس].

وقال تعالى في حق المعاندين من أهل الكتاب: **{وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ}** [١٤٥) سورة البقرة] الآية."

في قوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ}** جواب عن إشكال في قوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ* حَتَّمِ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً}** [٦-٧) سورة البقرة]، وهو كيف أن الله أخبر عن الكفار بأنهم لا يؤمنون، ويستوي في حقهم الإنذار وعدم الإنذار حيث إن ظاهر اللفظ العموم؛ لأن الاسم الموصول من صيغ العموم، وعلل ذلك بأن الله ختم على قلوبهم، مع أنه من المعلوم أن من الكفار من خرج من الكفر فأمن بالله بعد الإنذار!

والجواب هو أن المقصود بالذين لا يؤمنون من الكفار مع حصول الإنذار وعدم حصوله هم من حقت عليهم كلمة الله، أي من قضى الله - عز وجل - عليهم وسبق في علمه أنهم لن يؤمنوا، فهم لا يفارقون الكفر ولا يتحولون إلى الإيمان بحال من الأحوال، ولهذا قال ابن كثير في تفسيره: إنهم المعاندون.

ولهذا ذهب ابن جرير - رحمه الله - وطائفة من السلف إلى أن المعنيون بقوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}** هم طائفة معينة مخصوصة من المشركين واليهود.

وبعضهم يقول قولاً يشبه هذا وهو أنهم قادة أهل الأحزاب من المشركين، وكبارهم ورعوسهم، وهذا لا ينافي القول الأول.

وبعضهم يقول: هم الذين قتلوا في بدر.

وعلى كل حال فهذه الآية لا بد أن يقال فيها: إنها خاصة وليست على ظاهرها في العموم، والذي جاءنا بهذا التخصيص هو الواقع، وبالتالي يمكن أن يكون المقصود بها أهل العناد ومن سبق في علم الله - عز وجل - أنه لن يؤمن، فهو لاء يستوي في حقهم الإنذار وعدم الإنذار، وليس هذا القول بلازم، إلا أنه قول له وجه؛ لأن من كان شاكاً أو غير ذلك، كالذي ذهب وترك النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يؤمن بعد أن ناقش النبي - صلى الله عليه وسلم - مناقشة فيها تورع، فهذا يدخل في الآية مع أنه ليس معانداً، إلا أن القول في هذه الآية إنها في المعاند هو الأقرب، لكن بعض أهل العلم حينما يفسرون الكفر يقولون: هو الستر والتغطية من قولهم للزارع فلاح، يقال له: كافر؛ لأنه يدفن البذر في التربة، فهو يغطيها ويستترها، لكن ليس هذا فقط هو المعنى الشرعي.

"أي: إن من كتب الله عليه الشقاوة فلا مُسعد له، ومن أضله فلا هادي له، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، وبلغهم الرسالة، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر، ومن تولى فلا تحزن عليهم ولا يهمنك ذلك؛ **{فَاتِمًا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ}** [(٤٠) سورة الرعد]، **{إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ}** [(١٢) سورة هود].

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -، في قوله تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ}**، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه على الهدى، فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة في الذكر الأول، ولا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة في الذكر الأول.